

سنن ابن ماجه

17 - حدثنا أحمد بن ثابت الجدري و أبو عمر وحفص بن عمر قالا حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن المغفل .
(وقال عنها نهى A رسول إن وقال فنهاه . فحذف له أخ ابن جنب إلى جالسا كان أنه - Y إنها لا تصيد صيدا ولا تنكي عدوا وإنها تكسر السن وتفقد العين) . قال فعاد ابن أخيه يحذف . فقال أحدثك أن رسول الله A نهى عنها ثم عدت تحذف ؟ لا أكلمك أبدا .
[ش (فحذف) هو في الحصاة والنواة يأخذها بين السبابتين ويرمي بها . (تنكى) من نكيت العدو أنكى نكاية إذا أكثر في الجراح والقتل . (تفقد) تشق] . K صحيح